

3655 - حكم ذهاب المرأة مع أب زوجها لذهاب للطبيب دون أخذ

موافقة زوجها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول يقول انا غائب عن زوجتي فهل يجوز لوالدي لوالدها ان يسافر بها الى العلاج بدون اخذ موافقتي علما ان المرض لا يستدعي الحضور الى الطبيب فوراً والمرط اه عبارة عن ازالة شيء خلقي مع العلم انهم يستأجرون صاحب سيارة - [00:00:00](#) آآ للذهاب والاياب وصاحب السيارة مشكوك في نزاهته وقد تحدث خلوة يكون هو منظم لها باعتبار والد زوجته من الناس القدامى عندهم عدم مبالاة بهذه الامور فكيف اتصرف حول هذا الموضوع؟ هل اطرده بنته من من ذمتي؟ اه ام اعنفه ام ماذا افعل؟ افيدوني افادكم الله. اراد ان - [00:00:20](#) تتصف بالحكمة وحسن التدبير وان تتفاهم مع زوجتك وان تحرص على سلامة الامور والا تقدم على ظنون قد تكون سببا في خراب بيتك فان كنت تعلم امرا سيئا فازارة السيء واجبة - [00:00:43](#) وبامكانك ان تتفاهم مع والد زوجتك بحكمة ولطف وتشعره ب سياسة وسياسة عن مغبة ما اشرت اليه وان تحذر زوجتك من تكرار ذلك فان كنت تشك شكاً قويا وهي تمتنع من الاستجابة لك - [00:01:08](#) فبامكانك ان تتصرف الا يكون بينكما ذرية ايضا فالامر اسهل وبالجمله انصحك بالترث والتروي والاحتراز والاتصاف في تصرفاتك كلها بالحكمة فان ذلك انفع لك واجدى عليك والله اعلم - [00:01:32](#)